

# السودان

## حرية التعبير تتعرض للهجوم

الغموض وهما عرضة للاستغلال ويشكلان قيداً سريعاً على حرية التعبير في السودان.

وتتسم "واجبات الصحفيين" في قانون الصحافة بالغموض. إذ إن الفقرة 25 تنص على أن الصحفيين لا يجوز أن: "ينشروا أية معلومات سرية تتعلق بأمن البلاد أو القوات النظامية (25ب)؛ ولا يجوز "أن ينشروا أية مسألة تخل بالأداب العامة" (25و).

كما تتضمن مدونة قواعد آداب المهنة فقرات غامضة يسهل انتهاكها. وتتضمن مثل هذه الشروط وجوب احترام الصحفيين "الإنجازات الوطنية" وأن يتحاشوا التطرق إلى قضايا معينة تشمل "إهانة القوات المسلحة أو المجاهدين والشهداء" أو "نشر اتهامات أخلاقية ضد البلاد".

ويعقد المجلس الوطني للصحافة جلسات للاستماع إلى الصحفيين الذين يُستدعون للمثول أمامه. بيد أن العقوبات التي يمكنه فرضها على أولئك الذين يُعتبرون بأنهم خالفوا قانون الصحافة أو مدونة قواعد آداب المهنة تشمل التأييب أو النصح أو التحذير أو وقف الصحيفة عن الصدور، مع الخسارة الكاملة للعائدات خلال فترة الوقف عن الصدور.

ويتعرض الصحفيون الذين يُزعم أنهم انتهكوا أحكام قانون الصحافة ومدونة قواعد آداب المهنة لعقوبات يفرضها كل من المجلس الوطني للصحافة وقوات الأمن القومي.

وتشكل جميع هذه الإجراءات تحديداً مباشراً لوجود الصحافة المستقلة في السودان.

ويشمل أولئك الذين خالفوا هذه القيود:

• نبال بول، رئيس تحرير صحيفة "خرطوم مونيتور" بالإناابة - الذي أُلقي القبض عليه وأُسيئت معاملته في إبريل/نيسان 2003. وجرى فيما بعد تغريمه مبلغ مليون دينار سوداني (400 دولار أمريكي) وأُوقفت الصحيفة عن الصدور لمدة شهرين. وجاء ذلك عقب نشرها ثلاثة مقالات، أحدها حول قس سُجن لأنه رفض هدم كنيسة بناها في منطقة يشغلها أشخاص مهجرون داخلياً خارج الخرطوم بسبب النزاع.

• في 9 مارس/آذار 2003، صادرت قوات الأمن القومي كافة أعداد صحيفة "خرطوم مونيتور"، عقب نشرها رسالة تقول إن

لدى السودان صحافة مستقلة تتسم بالحيوية والنمو، لكن الصحفيين يواجهون المضايقة ووقف صحفيهم عن الصدور والاعتقال، عندما يقومون بتغطية أنباء لا تود السلطات إذاعتها. وقد جرى وقف الصحف التي تنتقد الحكومة وتعليقها عن الصدور وإلقاء القبض على موظفيها وإساءة معاملتهم وتغريمهم.

وأُوقفت إحدى الصحف عن الصدور في ديسمبر/كانون الأول 2002 لمدة سبعة أشهر، وأُوقفت صحيفة أخرى في مايو/أيار لمدة شهرين، واعتقل رئيس تحريرها وأُسيئت معاملته وفُرضت عليه غرامة.

وتستخدم الحكومة وسائل متنوعة لتقييد حرية الصحافة رغم حقيقة أن دستور العام 1998 يكفل حرية التعبير والصحافة. ورسمت قوات الأمن "خطوطاً حمراء" حول المواضيع التي ترى أنها تنتقد الحكومة. وتضمنت هذه المواضيع نشر أنباء أوضاع حقوق الإنسان في مناطق النزاع في البلاد وأنباء المناطق المهمشة.

وهذه "الخطوط الحمراء" تعسفية وتُطبق بصورة متناقضة وغالباً على نحو لا يمكن تفسيره. وتخل ليس بالدستور وحسب، بل أيضاً بالمادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادة 9 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب اللذين يشكل السودان طرفاً في كليهما.

ويتعرض الصحفيون، الذين يتخطون هذا الخط الخفي، للتوقيف والاستجواب والاعتقال غالباً طوال أسابيع ويحلى سبيلهم عموماً من دون تهمة أو تفرض عليهم غرامة. وعند الإفراج، من الشائع أن يحضر الصحفيون بصورة منتظمة إلى مراكز قوات الأمن، مما يضمن منعهم من أداء مهام وظائفهم السلمية المشروعة.

وتدعو منظمة العفو الدولية إلى إلغاء "الخطوط الحمراء".

ورغم أن نظام "الخطوط الحمراء" ظل ساري المفعول، فقد شهد العام 2001 بعض التطورات التي يحتمل أن تتسم بالإيجابية والتي تتعلق بحرية الصحافة. إذ رفع الرئيس الرقابة في ديسمبر/كانون الأول وأنشئ المجلس الوطني للصحافة الذي يشكل الهيئة الرسمية المشرفة على وسائل الإعلام المطبوعة ويضم صحفيين. بيد أنه مسؤول مباشرة أمام الرئيس ويشرف على التقييد بقانون الصحافة للعام 1999 ومدونة قواعد آداب المهنة للعام 2001 الخاصة بالصحفيين، وكلاهما يشوبهما

## تحركوا الآن :

يرجى إرسال مناشدات إلى :

السيد علي عثمان محمد طه

### النائب الأول للرئيس

قصر الشعب

ص.ب 281، الخرطوم، السودان

فاكس : +249 11 771651/783223

السيد الزهاوي إبراهيم مالك

### وزير الإعلام

الخرطوم، السودان

فاكس : +249 11 780146

البروفيسور علي شاموم

### رئيس المجلس الوطني للصحافة

ص.ب 10030

الخرطوم، السودان

حنوا حكومة بلادكم على دعم مناشدات منظمة العفو

الدولية

حنوا صحفيي بلادكم على نشر الأخبار المتعلقة بأوضاع

زملائهم في السودان.

منظمة العفو الدولية

وثيقة خارجية رقم: AFR 54/040/2003، يوليو/تموز 2003.

بداية انتشار الإسلام في السودان لم تكن دائماً سلمية. واستدعي رئيس تحرير الصحيفة بالإنازة نبال بول في يومين متتاليين إلى مقر قوات الأمن في الخرطوم واستُجوب حول مكان وجود كاتب الرسالة. واعتُقل الأخير لمدة أسبوعين ثم أُطلق سراحه من دون تهمة.

في 28 ديسمبر/كانون الأول 2002 أوقف مدير الأمن القومي صحيفة الوطن عن الصدور إلى أجل غير مسمى، وهي صحيفة اعتادت توزيع ما بين 20 و25 ألف نسخة وتوظيف 65 موظفاً، وذلك عقب نشرها سلسلة تحقيقات حول الفساد. وصدر التوقيف بموجب قانون حالة الطوارئ. وتظل الصحيفة متوقفة عن الصدور.

في 9 نوفمبر/تشرين الثاني 2002، صادرت قوات الأمن القومي أعداد صحيفتي الحرية والوطن بسبب إشارتهما على ما يبدو إلى المصادمات التي وقعت بين طلبة جامعة الخرطوم وشرطة الشعب بين 22 و24 أكتوبر/تشرين الأول، واستدعى مسؤولو الأمن في الخرطوم رئيس تحرير الوطن سيد أحمد خليفة ورئيس تحرير الحرية سعد الدين إبراهيم. وقد احتُجز سيد أحمد خليفة لمدة يومين قبل إطلاق سراحه من دون تهمة عقب استجوابه.

## وتدعو منظمة العفو الدولية إلى :

- إلغاء نظام "الخطوط الحمراء".
- مبادرة السلطات إلى تعديل أحكام المادة 25 من مدونة قواعد سلوك الصحافة ومدونة قواعد آداب المهنة لإلغاء نقاط الغموض أو اللبس وضمان سماحهما بحرية التعبير كما هي محددة في المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادة 9 من الميثاق الأفريقي.
- وضع حد للاعتقال التعسفي للصحفيين والحريرين وإساءة معاملتهم وتخويفهم من جانب قوات الأمن القومي.
- وضع حد لممارسة تعليق الصحف عن الصدور.